جامع الرجل زوجته بدون إنزال هل عليها اغتسال

السؤال: س 10 إذا جامع الرجل زوجته بدون إنزال هل عليها اغتسال ؟ الجواب : نعم عليها الاغتسال من الجماع الذي هو إيلاج رأس الذكر في الفرج، لقوله صلى الله عليه وسلم: { إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل } الحديث صحيح ورد من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهما ومن أصحها ما أخرجه الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب عليه الغسل" وفي حديث مطر "وإن لم ينزل".
أخرجه البخاري في كتاب الغسل، باب إذا التقى الختانان (1/470، 291)، وأخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب بيان أن الغسل يجب بالجماع (4/39). واللفظ له. وقد بين الشيخ محمد ناصر الدين الألباني طرقه وهو في إرواء الغليل في كتاب الغسل (1/121، 80). أي: ولج الذكر إلى محل الختان أي غابت الحشفة المدورة ولا يشترط الإنزال فيجب على كل منهما الاغتسال بهذا الإيلاج.